

## قرارات

### قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٢١ لسنة ٢٠٠٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٩٢ فى شأن نظام التأمين الصحى على الطلاب ؛

وعلى ما عرضه وزير الصحة والسكان ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يضم الطلاب المتدربون بمراكز التكوين المهنى بجميع محافظات الجمهورية إلى نظام التأمين الصحى على الطلاب الصادر به القانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٩٢ المشار إليه بذات الأحكام الواردة به بشأن الاشتراكات والمساهمات والجهات التى تتحملها .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ صفر سنة ١٤٢٣ هـ

( الموافق ١١ مايو سنة ٢٠٠٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد